

## الفيدرالية في العراق نقاط القوة والضعف

أكثر بشير الرحمه

الأستاذ المشرف: الدكتور مصطفى فضائي

جامعة قم الحكومية

### الخلاصة

الفيدرالية نظام سياسي مهم يحفظ وحدة البلاد، وحقوق الأفراد، ويحفظ السلطة، ويحل النزاعات. من خلال إدارة السلطة وحل الصراعات السياسية والعرقية والثقافية في العراق، وشرعت الفيدرالية في هذا البلد لكي تستطيع أن تحافظ على وحدته. وتكمن أهمية إجراء هذه المقالة في التعرف على أهمية الحكومة الاتحادية ودورها الفعال في البلاد والحفاظ على وحدتها. ومن خلال وصف القوانين الاتحادية بعد عام ٢٠٠٥، قمنا بتحليل أهميتها وتأثيرها على النظام القائم. ومن خلال إجراء هذا البحث توصلنا إلى نتيجة مفادها أن الفيدرالية تلعب دوراً كبيراً في إدارة البلاد، الأمر الذي يمكن أن يكون عوناً كبيراً لوحدة البلاد وأمنها وتميمتها من خلال مراعاة قوانينها وتعديل ما يمكن تعديله من الفقرات الدستورية التي قد تؤدي إلى ضعف الدولة أو تفكيكها أو إضافة بعضها. وبعد عام ٢٠٠٥ في العراق كان يراد من وجود هذه القوانين: ١. تشكيل مناطق كردستان ومنح الحقوق للشعب الكردي في العراق. ٢. مساعدة الهيكل الإداري للبلاد. ٣. جعل التنوع الثقافي والعربي للبلاد متماسكاً. ٤. المساعدة في حل الخلافات السياسية. وبالطبع فإن الالتزام بكل هذه القوانين والمبادئ التي توجد فيها عيوب كثيرة حتى الآن. هي التحديات التي يواجهها العراق في طريق تنفيذها، ودرجة نجاح هذا البلد في تنفيذ هذه القوانين تعتمد على الظروف، ووضعها السياسي والثقافي والاجتماعي والاقتصادي. وهي ظروف تعاني من عيوب كثيرة حتى الآن، ونجاحها في العراق يعتمد على التفاعل البناء وتقييم مجموعاته العرقية المختلفة وتطبيق الدستور في البلاد. الكلمات المفتاحية: الفيدرالية، العراق، نقاط القوة، نقاط الضعف.

### المقدمة

أقر العراق نظامه الفيدرالي في ١٥ تشرين الأول ٢٠٠٥، واعترف رسمياً بإقليم كردستان باعتباره الإقليم الفيدرالي الأول، الذي يضم الآن محافظات، أربيل ودهوك والسليمانية، ولكن في محافظات ومناطق أخرى لأسباب عديدة. لا يمكن تنفيذ الخط بين الإثنية والدينية (خاصة في بغداد) وفشلت هذه الخطة عملياً في العراق، بل على العكس من ذلك، كان يحكمها نوع من الملكية العشائرية التقليدية ونفوذ قوى أجنبية. أيضاً، في حالة الشرق الأوسط، بما في ذلك العراق، على الرغم من وجود خبرة ألف عام في الوحدة، فقد رأى البعض، الفيدرالية على أنها حيلة للتقسيم. كما في العراق، وبعد سنوات قليلة من إقرار القانون الاتحادي، الذي كان محاولة لمنع تقسيم هذا البلد، أجرى إقليم كردستان استفتاء على الاستقلال. مشكلة أخرى هي أنه على الرغم من السياق العرقي المعقد في هذه المناطق، هناك أيضاً خطر استبعاد الأقليات الأصغر، والأقليات التي ليس لها مكان في البنية العرقية والدينية للمناطق.

الفيدرالية في العراق من خلال دراسة الفيدرالية وتصرفات الحكومة العراقية وتعاون القوى المختلفة في مراعاة المبادئ الفيدرالية، سناقش في هذا البحث نوع الفيدرالية في العراق وصلحياتها ومواقعها الفيدرالية في دولة العراق من أجل التعرف على نقاط قوتها. ونقاط الضعف، ثم دراسة معوقات نجاح العراق الفيدرالي، ونقوم بذلك لتحديد مستوى ردود الفعل والفيدرالية في البلاد.

### المبحث الأول: نوع الفيدرالية العراقية وصلحياتها

وفي التقسيم يمكن الإشارة إلى أنواع الفيدرالية في الدول وبناءً على أن الفيدرالية تشكلت بسبب الرغبة في الاستقلال والحكم الذاتي الكامل للأقليات (العرقية واللغوية والثقافية وغيرها). لقد قسمها إلى نوعين، عرقي وإداري. وتؤكد الفيدرالية العرقية على الاستقلال الذاتي الكامل للأقليات في المجتمع، بل وربما تتجه نحو التجريد الإقليمي الكامل وإنتاج هوية دولية مستقلة لتلك الأقليات في المستقبل. وفي هذا النوع من الفيدرالية يكون تجنب الصراعات والتوترات الداخلية هو الهدف الأهم، وعلى النقيض منها الفيدرالية الإدارية فإنها تؤكد على الاستقلال النسبي للوحدات المحلية مع الحفاظ على سياسات وطنية منسقة وتهتم بالوحدة والهوية الوطنية. ولذلك، يوجد في النظام الفيدرالي نوعان من الأنظمة الفيدرالية العرقية

والإدارية. في النوع الأول تتم مناقشة معظم التنوع العرقي واللغوي لبلد ما والذي أدى إلى نزاعات داخلية ورغبة تلك المجموعات في الاستقلال، وهو نوع الفيدرالية لدولة العراق، والنوع الثاني هو العكس تماماً من النوع الأول. ومن خلال إنشاء حكومة اتحادية، فإنها تخلق أفضل نوع من الإدارة للسياسات القائمة داخل الدولة، بحيث أنه أثناء منح مجموعة من صلاحيات الإدارة السياسية للبلاد للحكومات المحلية، فإنها توفر الوحدة والتكامل الضروريين في ظل أمة واحدة وحكومة واحدة.<sup>١</sup>

### **المطلب الأول: الفيدرالية العرقية**

بسبب التنوع العرقي واللغوي والثقافي، هناك احتمال لحدوث اختلافات وتوترات عرقية في معظم المجتمعات، ولكن ظهور وحدث الصراعات العرقية واللغوية والثقافية يعتمد على عوامل مثل طبيعة الحكومات والتجارب التاريخية. إن إحدى أهم الآليات التي تستخدمها الحكومات لإدارة التنوع العرقي واللغوي والثقافي هي نظام الفيدرالية. وفي الواقع، الفيدرالية هي تصميم البنية السياسية لمجتمع تعددي ومتنوع يقوم على توزيع جزء من السلطة من أجل حل النزاعات بين الولايات والحكومة المركزية أو التعايش بين تنوع المجموعات الدينية والمتعددة الأعراق. إنه نظام غير دكتاتوري لأن أعضاء جميع المجموعات العرقية المختلفة لديهم فرص أكبر للمشاركة في مستويات مختلفة من الحكومة.<sup>٢</sup> الفيدرالية العراقية هي أيضاً عرقية. وبطبيعة الحال، فإن نظام الحكم الفيدرالي هذا ليس له تاريخ في أي نظام فيدرالي. ونظراً للتنوع العرقي والديني والانقسامات الاجتماعية التي يعيشها العراق، فقد اعتبرت من وجهة نظر مؤيدي الفيدرالية الوسيلة الأكثر فعالية لإدارة بلد العراق، ومن ناحية أخرى، اعتبرها معارضو الفيدرالية وسيلة فعالة. مقدمة لتفكك العراق. ويمكن تلخيص مواقف الفاعلين الثلاثة الأساسيين في مجال السلطة تجاه مبدأ الفيدرالية على النحو التالي:

١- مواقف الأكراد: من أخطر المدافعين عن الفيدرالية بين مختلف المجموعات أكراد العراق. ورأى الأكراد أن الفيدرالية هي الأساس الواعد للسلام ومستقبل الديمقراطية في العراق. وطريقهم إلى الاستقلال ويمكن تلخيص أهم أسبابهم فيما يلي:

(أ) التحرر من احتكار الأمم الأخرى للأكراد في المائة عام الأخيرة.

(ب) التركيز السكاني للأكراد.

(ج) وجود موارد نفطية غنية في المنطقة التي يسكنها الأكراد وخاصة كركوك.

(د) زيادة النقل السياسي للأكراد مع تشكيل الحكومة الإقليمية. هذه الأسباب دفعت ٩٢٪ من الأكراد إلى التصويت بشكل إيجابي لصالح الحكم الذاتي على شكل حكومة إقليمية في الاستفتاء الدستوري. وعلى الرغم من الاختلافات الحزبية في كردستان، إلا أن جميع الجماعات والتيارات كانت لها رأي واحد حول هذه القضية.

٢- مواقف الشيعة: كان للشيعة موقف وسط، حيث يمكن أن تكون ديمقراطية الأغلبية والتركيز السياسي للسلطة والفيدرالية في صالحهم. ونظراً لأغليبيتهم السكانية وتركز سكانهم في جنوب العراق وقسم من وسطه ووجود موارد نفطية غنية أكثر من مناطق الأكراد، كان بإمكانهم دراسة الخيارين واختيارهم، رغم أنهم لم يصروا على إدراج الفيدرالية في الدستور بقدر ما أصروا على إدراج الفيدرالية في الدستور هم الأكراد.

٣- مواقف السنة: كقاعدة عامة، كانت الجماعات السنية في العراق من أشد المعارضين للفيدرالية. واعتبروا أن هدف الفيدرالية هو تهميش أهل السنة وإضعافهم. لأن معظم الموارد النفطية تقع في كردستان وجنوب العراق. ورغم أن هذه المجموعات السنية حاولت المشاركة في المفاوضات بروى واقعية، ومن ناحية أخرى، من خلال عدم معارضة مطلب الأكراد بقوة في المستقبل، وبدعم من الأكراد، فإنها من شأنها أن تقلل من ثقل القوة السياسية للحزب. وزيادة نصيب الشيعة في الوصول إلى السلطة. وكانت أهم أسباب معارضتهم للفيدرالية هي سيطرة الثقافة الشيعية على البلاد وانعكاساتها السلبية على الجغرافيا السياسية للمنطقة والقلق من إضعاف العراق وخطر تفككه. وعلى الرغم من هذه التفسيرات، فإن العراق، الذي كان يتمتع بحكومة دولة بسيطة، أصبح الآن حكومة دولة فيدرالية مع دستور جديد في عام ٢٠٠٥ ومكتوب فقط. يمكن تعريف العرق بطرق مختلفة، فالجماعات العرقية هي مجموعات بشرية لديها معتقدات عقلية حول أسلاف مشتركين، وهي عينة اجتماعية متميزة ومستقرة تتخيل جذورها في ماضي أسطوري، ولذلك فإن أهم خصائص الأمة يمكن أن يكون لها وجود حقيقي أسلاف مشتركين، اسم مشترك للأرض ولغة مشتركة، مساحات معيشة مشتركة، قيم مشتركة و... الخ، إذا وافقت القبيلة، ستتحرك المنطقة العرقية المتمتعة بالحكم الذاتي أو الوحدات السياسية للمجموعة العرقية نحو الحكم الذاتي الكامل مع مرور الوقت وتحقيقه. من ناحية أخرى يجب أن يكون لدى الوحدات الفيدرالية اقتصاد متمركز حول ذاتها ويجب أن تكون كل وحدة قادرة على إدارة شؤونها الاقتصادية بشكل جيد، لذا فإن مسألة توزيع السلطات لها أهمية خاصة في القوانين الدستورية للدول الفيدرالية. لقد حدد دستور العراق اختصاصات وصلاحيات الحكومة المركزية والأقاليم الاتحادية في عدة فصول، وخاصة القسمين الرابع

والخامس. وتتقسم هذه الصلاحيات إلى ثلاثة أجزاء، في المادة ١١٠ من الدستور العراقي صلاحيات الحكومة المركزية، وفي المادة ١١٤ صلاحيات مشتركة، وفي المادة ١١٥ من الدستور أي سلطة لم يرد ذكرها في المادتين السابقتين. تنتمي الفئات إلى الأقاليم الفيدرالية والمقاطعات غير المنظمة على شكل إقليم فيدرالي، وفي حالة وجود تعارض بين القوانين الفيدرالية والإقليمية بما يتماشى مع الولايات في القضايا المشتركة، تكون الأولوية للقوانين الإقليمية. وهنا بعض النقاط الهامة. يوضح الجزء الأخير من المادة ١١٥ أنه إذا وافقت الحكومة المركزية والحكومات المحلية على قانون في القضايا المشتركة، وفي حالة وجود تعارض بين هذه القوانين، فإن القانون المحلي للأقاليم سيكون له الأولوية على القانون الاتحادي ويكون إلزامياً للحكومة المركزية في تلك المنطقة على الانصياع. لكن حيث يوجد بعض الغموض في فصل الاختصاصات، فإن الأمر يتعلق بموارد النفط والغاز واستخراج واستغلال هذه الموارد وأخيراً تخصيص وتوزيع الدخل من بيعها تعتبر المادة ١١١ من الدستور، مباشرة بعد المادة ١١٠ التي تنص على الصلاحيات الحصرية للحكومة المركزية، وقبل عرض الصلاحيات المشتركة للنفط وغاز العراق بين السلطات الاتحادية والمحافظات التي لم تكون إقليم والأقاليم، فهي ملكاً لجميع أبناء هذا البلد في جميع المناطق والمحافظات، وفي الفقرة ١ من المادة ١١٢ للحكومة المركزية إلى جانب المحافظات والمناطق المنتجة، إدارة النفط والغاز المستخرج من الحقول الحالية مع الالتزام بأن تكون إيرادات النفط والغاز عادلة وحسب توزيع السكان في جميع أنحاء الدولة وتخصيص حصة معينة في مدة محددة للمناطق وهي مسؤولة عن تعويض المناطق التي تضررت في ظل النظام السابق وكذلك المناطق التي تضررت بعد ذلك بما يحقق التنمية المتوازنة في البلاد، ويؤجل تنظيم هذه الأمور إلى إقرار القانون في هذا المجال. حالياً هناك عدة قضايا، منها لم يتم إقرار أي قانون لتنظيم حالة إدارة النفط والغاز في هذا البلد. وفي شهر شباط من سنة ٢٠٠٧، تمت الموافقة على مشروع قانون من قبل مجلس الوزراء العراقي وتم تنقيحه لاحقاً وفي نيسان من نفس العام تم عرضه على برلمان هذا البلد، لكن لم تتم الموافقة عليه مطلقاً، وفي عام ٢٠١١، تم إرسال مشروع قانون آخر إلى المجلس الوزاري، وهو قيد النظر حالياً، ومن أبرز معالمه ما يلي:

١. تشكيل مجلس النفط والغاز الاتحادي باعتباره الهيئة الرئيسية المشرفة على قطاع النفط والغاز العراقي، يتكون من نائب رئيس الوزراء المختص وعدة وزراء ورئيس البنك المركزي ووزير واحد عن كل منطقة وممثل عن كل محافظة. والعديد من أعضاء هذه الهيئة أيضاً، وفي إطار إبرام العقود والاستكشاف والاستخراج والمراحل المختلفة لاستغلال النفط والغاز في هذا البلد، سيقدمون المشورة والتوجيه. كما أن إنشاء شركة النفط الوطنية العراقية منصوص عليه في هذا القانون.

٢. الإدارة المشار إليها في المادة ١١٢ هي إدارة تعاونية، مما يعني أن المناطق والمحافظات التعدينية ستقوم بالتعاون مع الحكومة المركزية بإدارة هذه الموارد وفقاً للدستور.

٣. إدارة مشتركة فيما يتعلق بحقول النفط والغاز الحالية، وهناك غموض بشأن الحقول التي سيتم اكتشافها لاحقاً، وليس واضحاً ما سبب البند الحالي في الفقرة ١ من المادة ١١٢؟ وسيكون أثر هذا الشرط مطالبة الأقاليم والمحافظات لاحقاً بإدارة الحقول ومواردها مستقبلاً، وهو الوضع الذي يعاني منه العراق حالياً.

٤. وأخيراً، ونظراً لعدم وجود قانون لتنفيذ وتنظيم المادة ١١٢، فقد ظلت التزامات الأقاليم والمحافظات والحكومة المركزية بتوزيع الدخل الناتج عن بيع هذه الموارد، وهو الجزء الأهم من هذه المادة، قائمة. صامتة. حالياً من الممكن أن البرلمان المحلي لإقليم كردستان، من خلال سن قانون في هذا المجال وبجدة أنه يوفر حصته من الإدارة المشتركة لموارد النفط والغاز، سوف يؤدي عملياً إلى إرباك وتحدي القانون الاتحادي، وفيما يتعلق بالحصص فإن القانون الذي أقره برلمان كردستان هو القانون نفسه الذي له الأولوية للاحتتمال الفيدرالي. استمراراً لمواد دستور العراق المادة ١١٣ تعتبر الآثار والأماكن الأثرية والمنشآت الثقافية والمخطوطات والعملات القديمة ثروات وطنية، والتي تدار تحت اختصاص السلطات الاتحادية ومشاركة الأقاليم والمحافظات، وطريقة إدارة هذه الكنوز وقد تم تأجيل القانون الوطني. ومن الواضح أن سلطة الحكومة المركزية على كنوز العراق الوطنية تبقى بأي شكل من الأشكال، ولا تشارك الأقاليم والمحافظات إلا في إدارة هذه الأعمال والآثار.

الفرع الأول: نوع الفيدرالية في العراق

يمكن أن تؤدي اللامركزية في الحكم الذاتي والحكومات المحلية في بلدان ما بعد الصراع مثل العراق إلى تغيير الواجبات من الاشتباكات والتوتر إلى التفاوض والمساومة لحل النزاعات. تعمل اللامركزية على توسيع سلطة الحكومة المركزية في مناطق النزاع والمناطق التي كان نفوذها أقل في السابق، على الرغم من أنه يقال خلاف ذلك على ما يبدو. ولذلك، في هذا المجال، ينبغي أن يتم الفصل بين الاختصاصات بعناية أكبر. وقبل أن نخوض في ماهية ونوع الفيدرالية في العراق يجب علينا أن نبين ونفرد بين اللامركزية السياسية واللامركزية الإدارية وما هي لامركزية العراق هل

هي سياسية (فيدرالية) أم لامركزية إدارية اخذ العراق بكليهما، حيث تقسم اللامركزية إلى أنماط متعددة مثل اللامركزية السياسية والإدارية والمالية والاقتصادية. وفيما يلي، نعطي فكرة بسيطة عن كل نوع:  
أولاً: اللامركزية السياسية

هي وضع دستوري يقوم على توزيع الوظائف الحكومية المختلفة (التشريعية والتنفيذية والقضائية) بين الحكومة الاتحادية في العاصمة وحكومات الولايات أو الجمهوريات أو الكانتونات أو غيرها من الوحدات السياسية. حيث تمارس الوحدات المذكورة سيادتها الداخلية، فتقيم برلماناً وتتشئ حكومة، وتسن التشريعات وتحكم بموجبها.<sup>٦</sup> وقد اخذ النظام العراقي باللامركزية السياسية كما هو واضح في دستوره الدائم لسنة ٢٠٠٥. وهي كذلك تهدف اللامركزية السياسية إلى إعطاء المواطنين أو ممثليهم المنتخبين المزيد من السلطات في صنع القرار العام، لافتراضها أن المشاركة الكبيرة في صنع القرار سوف تكون أكثر ارتباطاً بالمصالح المتنوعة في المجتمع من تلك التي تتم عن طريق الحكومة المركزية. كما أن أسلوب الانتخاب يسمح للمواطنين معرفة ممثليهم، ويسمح في الآن عينه لهؤلاء الممثلين بأن يعرفوا احتياجات دوائرهم.<sup>٧</sup>

ثانياً: اللامركزية الإدارية هي أسلوب أداري يقوم على توزيع الوظيفة الإدارية بين الجهاز الإداري المركزي وهيئات أخرى مستقلة على أساس إقليمي أو موضوعي. وهي بذلك تختلف عن اللامركزية السياسية في كونها تقتصر على الوظيفة الإدارية وفي إمكان قيامها في الدول المركبة أو الاتحادية والدول البسيطة على السواء.<sup>٨</sup> فاللامركزية الإدارية، تقوم بتوزيع الاختصاصات على الوظيفة التنفيذية ولا تمس وحدة الدولة السياسية.

ثالثاً: اللامركزية المالية بالنظر إلى الواقع، نجد أن المسؤولية المالية هي عنصر رئيسي للمركزية. كذلك إذا كانت الحكومات المحلية تنفذ وظائف لامركزية بفعالية، فإنه يجب أن يكون لديها مستوى مناسب من الإيرادات، سواء عبر فرضه أو تحصيله محلياً أو كان محوّلًا من الحكومة المركزية وكذلك سلطة صنع قرارات الأنفاق. ويمكن أن تأخذ اللامركزية المالية أشكالاً كثيرة مثل: التمويل الذاتي أو استرداد التكلفة أو الإنتاج المشترك لتوسيع الإيرادات المحلية أو ضرائب المبيعات أو التكاليف أو النفقات غير المباشرة، والتحويلات بين الحكومات التي تنقل الإيرادات العامة من الضرائب التي يتم تحصيلها عن طريق الحكومة المركزية إلى الحكومات المحلية لاستخدامات عامة أو محددة، والحق في الاقتراض. وقد أولت العديد من الدول اهتماماً بلامركزية السلطات المالية كعناصر لبرامج التكيف الهيكلي، ونتيجة لضغوط المانحين الدوليين في الثمانينات. وقد قامت هذه الدول بنقل بعض مسؤوليات الأنفاق والتمويل من الحكومة المركزية إلى الوحدات المحلية، ويتخفيف شدة الرقابة المركزية عليها، بهدف الاستغلال الكفء للموارد. إلا أن هذا النوع فيه مساوئ أيضاً وما رأيناه في العراق شاهد على ذلك، حيث اخذ العراق بهذا النوع من اللامركزية أيضاً لكن مستوى الفساد المالي في هذا البلد عالٍ جداً وتصرف الأموال الكثيرة ولا نجد تحسن في هذا البلد.

رابعاً: اللامركزية الاقتصادية أو لامركزية السوق التحول إلى القطاع الخاص يمكن أن يتراوح من نطاق ترك الإمداد بالخدمات والسلع بالكامل، إلى التشغيل الحر للسوق، إلى الشراكة العامة أو الخاصة بين الحكومة والقطاع الخاص في الإمداد بالخدمات والبنية الأساسية.<sup>٩</sup> وأما فيما يخص المشرع الدستوري العراقي كما أسلفنا سابقاً اخذ باللامركزية لكنه لم يكن دقيقاً وموفقاً فيها حيث جاءت بعض المواد ممزوجة بين اللامركزية وبين الاختصاصات الفيدرالية بين الحكومة الاتحادية وبين الأقاليم والمحافظات، حيث جاء العراق ببنية جديدة للنظام الفيدرالي جزء منه يرتكز على اللامركزية السياسية والجزء الآخر جاء مبني على اللامركزية الإدارية وجاءت المواد الدستورية وخطت بينهما وأخرجت لنا نتيجة غير مفهومة وغير واضحة المعالم. فأعطى الدستور العراقي الحالي المناطق التي غالبية سكانها من الأكراد في شمال العراق إدارة مناطقهم بنظام الحكم الفيدرالي (اللامركزية السياسية) وهذا المنح جاء من تراكمات تاريخية سابقة قبل دستور ١٩٧٠ الذي منح تلك المنطقة الحكم الذاتي والذي نص على "تتمتع المنطقة التي غالبية سكانها من الأكراد بالحكم الذاتي وفقاً لما يحدده القانون" وما قبله فمُنحت منطقة كردستان العراق إقليم ضمن الدستور الحالي إقليماً، ومنح الدستور حكم الأكراد لإقليمهم بشكل كامل وإشراكهم بنسبة الثلث في المحافظات الباقية، وأصبح لإقليم كردستان ثلاث مستويات للحكم (محلي، ولائي، قومي) وأصبح إقليم كردستان في حد ذاته مستوى من مستويات الحكم في العراق الاتحادي الجديد، مما أعطى انطباع بان إقليم كردستان قد نال استقلاله التام. وبذلك يكون هذا النظام ضمن الأنظمة السياسية التي اخذ بها العراق إضافة إلى الأسلوبين الآخرين وهما النظام الإداري المركزي والنظام الإداري اللامركزي الذي تدار بهما المحافظات المتبقية غير منتظمة بإقليم فنرى بعض الوزارات تدار بنظام الإدارة المركزي مثل وزارة النفط، وبعضها تدار ضمن نظام الإدارة اللامركزية مثل وزارة التربية، فلم يستقر العراق بالأخذ بنظام معين. إضافة لذلك فهذا الجزء الذي اخذ به النظام الفيدرالي العراقي من أي نوع من الفيدراليات ولأجل ذلك نبين أنواعها ومن ثم نذكر من أي من الفيدراليات هي الفيدرالية العراقية وفقاً لكيفية توزيع السلطات والوظائف بين الحكومة الفيدرالية وإقليم كردستان وماذا تنطبق على العراق من تلك الفيدراليات. يمكن تصنيف الفيدرالية إلى عدة أنواع وفقاً لكيفية توزيع السلطات والوظائف بين الحكومة الفيدرالية وحكومات الولايات كالاتي:<sup>١٠</sup>

١. الفيدرالية التعاونية: تتشارك الحكومة الفيدرالية وحكومة الولايات أو الإقليم المسؤولية ضمن بعض المناطق لضمان عمل البرامج الوطنية في أنحاء البلاد، ومن الدول التي تعتمد هذا النوع من الفيدرالية (أثيوبيا، ألمانيا، جنوب أفريقيا الولايات المتحدة الأمريكية، أستراليا وكندا).
  ٢. الفيدرالية التنافسية: تمتلك الحكومة الفيدرالية دوراً مصغراً في حكومة الولاية (الحكومة المحلية)، في المقابل تؤدي حكومة الولايات دوراً أكبر في إدارة شؤونها الخاصة، ومن الدول التي تعتمد هذا النوع من الفيدراليات (بلجيكا، أستراليا، البرازيل وسويسرا).
  ٣. فيدرالية التنفيذ: في هذا النوع نجد أن العلاقة بين المركز والوحدات المحلية تتميز بنوع من التسلسلية الهرمية أي أن المركز يقوم بتقديم مجموعة من القرارات والسياسات للمستوى المحلي الذي يعمل بدوره على تنفيذها.
  ٤. الفيدرالية المتجانسة: وينقسم هذا النوع الى قسمين، الأول يقوم على تركيز وزيادة سلطات الحكومة المركزية على المناطق والوحدات المحلية وذلك من خلال عدم قدرة المقاطعات والولايات على التشريع، الأمر الذي يحتم على السلطة المركزية القيام بذلك، وهذا النوع وجد في الهند خلال السنوات الأولى لتأسيس الاتحاد الفيدرالي، أما النوع الثاني فيتمثل بقيام الحكومة الفيدرالية بالتنازل عن بعض السلطات والصلاحيات لبعض الولايات بهدف احترام الخصوصية والمصالح التابعة لهذه الولايات وهذا النموذج تطبقه ماليزيا بشكل عملي.
  ٥. الفيدرالية الاختيارية: ويشبه الى حد كبير النظام الوحدوي، فلا تملك حكومات الولايات إلا السلطات والصلاحيات التي تمنحها إياها الحكومات الفيدرالية، ومن الدول التي تعتمد هذا النوع (النمسا، المكسيك والاتحاد الفيدرالي الروسي).
  ٦. الفيدرالية المزدوجة: ويتميز هذا النوع بالفصل التام بين مستويات الحكومة، بمعنى أن كل مستوى لديه خصوصية وهذا النوع غير منتشر من ناحية التصنيف العملي، وطبقاً لهذا النموذج يتم عادة تخصيص الصلاحيات الدستورية قصراً لمجالات مختلفة على أحد مستويي الحكومة. أما في العراق فنستنتج أن الفيدرالية مختلفة كما يلي:
١. الفيدرالية العراقية غير تعاونية: أن السلطات الاتحادية لا تتشارك مع حكومة الولايات أو الإقليم المسؤولية في المسؤوليات في الخدمات والصلاحيات ضمن بعض المناطق لضمان عمل البرامج الوطنية في أنحاء البلاد، كما في الدول مثل (أثيوبيا، ألمانيا، جنوب أفريقيا الولايات المتحدة الأمريكية، أستراليا وكندا). وكذلك فإن للتقسيم العراقي للنظام الفيدرالي فالأمر مختلف حيث يتكون من أقاليم ومحافظة فلا تشمل تلك المحافظات هكذا نوع من الفيدرالية وإنما تدار بنظام الإدارة اللامركزية.
  ٢. الفيدرالية العراقية ليست فيدرالية تنافسية: الفيدرالية العراقية هي فيدرالية غير تنافسية، بحيث لا تملك الحكومة الفيدرالية أي حيز محدود على المستوى المحلي في المشاركة ولا تمتلك الحكومة الفيدرالية دوراً مصغراً في حكومة الولاية (الحكومة المحلية)، في المقابل تؤدي حكومة الولايات دوراً أكبر في إدارة شؤونها الخاصة، مثل (بلجيكا، أستراليا، البرازيل وسويسرا). وكذلك فإن هذا النوع لا يشمل المحافظات وإنما تدار بنظام الإدارة اللامركزية. فنرى هناك دور كبير لإقليم كردستان في التشريع وغيره بينما المحافظات لا تملك أي تصرف في إدارتها لبعض الأمور مثل الضرائب والرسوم وغيرها.
  ٣. فيدرالية العراق ليست تنفيذية: نجد أن الفيدرالية في العراق ليست فيدرالية تنفيذية ففي هذا النوع من الفيدراليات نجد أن العلاقة بين المركز والوحدات المحلية تتميز بنوع من التسلسلية الهرمية أي أن المركز يقوم بتقديم مجموعة من القرارات والسياسات للمستوى المحلي الذي يعمل بدوره على تنفيذها وهذا ما لا نجده في العراق وليس هناك تسلسلية هرمية في العراق بين السلطات الاتحادية وإقليم كردستان ولا تصدر الحكومة المركزية أي قرارات ينفذها الإقليم بل يكون الإقليم مسؤول عن تنفيذ قراراته فهو إقليم له سلطاته الثلاث. أما في المحافظات فبعض القرارات يشملها هذا النوع وفي بعضها لا يشملها هذا النوع.
  ٤. الفيدرالية العراقية ليست من نوع الفيدرالية المتجانسة: لا نجد بان الفيدرالية العراقية من نوع الفيدرالية المتجانسة فهذه الفيدرالية تنقسم الى قسمين، فالقسم الأول يقوم على تركيز وزيادة سلطات الحكومة المركزية على المناطق والوحدات المحلية وذلك من خلال عدم قدرة المقاطعات والولايات على التشريع، الأمر الذي يحتم على السلطة المركزية القيام بذلك، وهذا ما لا نجده في النظام الفيدرالي العراقي ولا نجد زيادة في السلطات الاتحادية العراقية على إقليم كردستان لان لإقليم كردستان سلطة تشريعية تسن القوانين، أما هذا التركيز فنجد موجود على المحافظات الغير منتظمة بإقليم، وهذا النوع تطبقه الهند خلال السنوات الأولى لتأسيس الاتحاد الفيدرالي، أما القسم الثاني من هذه الفيدرالية فيتمثل بقيام الحكومة الفيدرالية بالتنازل عن بعض السلطات والصلاحيات لبعض الولايات بهدف احترام الخصوصية والمصالح التابعة لهذه الولايات وهذا أيضاً غير موجود في الفيدرالية العراقية كون الدستور قد نص صراحة على الصلاحيات للسلطة الاتحادية والإقليم والمحافظة ويوجد تفويض كما في المادة

١٢٣ التي نصت على (يجوز تفويض سلطات الحكومة الاتحادية للمحافظات أو بالعكس، بموافقة الطرفين وينظم ذلك بقانون). وهذا النموذج تطبقه ماليزيا بشكل عملي.

٥. الفيدرالية العراقية ليست من نوع الفيدرالية الاختيارية فالفيدرالية الاختيارية هي أن تقوم السلطات الاتحادية بمنح حكومات الولايات بالصلاحيات ويشبه الى حد كبير النظام الوحدوي، فلا تملك حكومات الولايات إلا السلطات والصلاحيات التي تمنحها إياها الحكومات الفيدرالية، وهذا ما لا نجده في النظام الفيدرالي العراقي كون سلطات إقليم كردستان قد نص عليها الدستور وكذلك صلاحيات وسلطات المحافظات الأخرى فهي غير ممنوحة من قبل السلطات الاتحادية ومن الدول التي تعتمد هذا النوع (النمسا، المكسيك والاتحاد الفيدرالي الروسي).

٦. الفيدرالية العراقية ليست من نوع الفيدرالية المزدوجة: ويتميز هذا النوع بالفصل التام بين مستويات الحكومة، بمعنى أن كل مستوى لديه خصوصية وهذا النوع غير منتشر من ناحية التصنيف العملي، وطبقاً لهذا النموذج يتم عادةً تخصيص الصلاحيات الدستورية قصراً لمجالات مختلفة على أحد مستويي الحكومة وهذا ما لا نجده في نظام العراق الفيدرالي. وبذلك يتضح لنا أن الفيدرالية العراقية ليست من كل تلك الأنواع التي تم تعدادها فان الفيدرالية العراقية لا هي فيدرالية تعاونية فالحكومة الاتحادية لا تشارك المسؤوليات في الخدمات والصلاحيات مع حكومة الإقليم أو حكومة المحافظات المحلية ضمن بعض المناطق لضمان عمل البرامج الوطنية في أنحاء البلاد، مثل بعض الدول الأخرى مثل (أثيوبيا، ألمانيا، جنوب أفريقيا الولايات المتحدة الأمريكية، أستراليا وكندا)... ولا هي من نوع الفيدرالية التنافسية، بحيث لا تملك الحكومة الفيدرالية أي حيز محدود على المستوى المحلي في المشاركة ولا تمتلك الحكومة الفيدرالية دوراً مصغراً في حكومة الولاية (الحكومة المحلية)، (بلجيكا، أستراليا، البرازيل وسويسرا)... ولا من النوع المزدوج أو نوع الفيدرالية المتجانسة ولا الاختيارية ولا المزدوجة في العراق لا هذه ولا تلك من أنواع الفيدراليات، فهي فيدرالية منفصلة تماماً عن المركز، وكأن لا علاقة للمركز بها! وهي فيدرالية محيرة وغير موجودة في كل العالم ولا يمكن أن نقارنها بأي فيدرالية سابقة عليها. ما الذي يتصف به النظام السياسي الحالي في العراق؟ ماذا يمكننا تسميته؟ لا هو بنظام مركزي ولا بنظام لا مركزي؟ لا بفيدرالي ولا بكونفيدرالي؟ انه نظام بلا هوية ولا ركائز.. نظام لا يعبر بأي وجه من الوجوه عن أي من الأنظمة السائدة في العالم. فما الذي نستطيع تسميته؟ انه نظام لا يستقيم مع ايسر شروط الأنظمة الفيدرالية في العالم.

الفرع الثاني: منح صلاحيات "فوق الفيدرالية" للأقاليم الفيدرالية في العراق ووفقاً للفقرة ٢ من المادة ١٢١، في حالة وجود تعارض بين القانون الاتحادي وقانون الإقليم في مسألة خارجة عن اختصاص الحكومة الاتحادية، فالحكومة الإقليم إمكانية تعديل هذا القانون في إقليمها. ومن حيث المبدأ، لا توجد مثل هذه السلطة في حكومات الدول الفيدرالية للولايات أو الأقاليم، في حين أن الدستور الاتحادي العراقي يعترف بمثل هذه الإمكانية للأقاليم الفيدرالية. وأيضاً، استناداً إلى الفقرة ٤ من المادة ١٢١، يُسمح للأقاليم بإنشاء مكاتب تمثيلية بجانب سفارات الحكومة العراقية والتواجد في البعثات الدبلوماسية العراقية من أجل تمثيلها الثقافية والاجتماعية. لقد تم منح سلطة قليلة، أو ربما غير مسبوق، للمناطق الفيدرالية في العراق. وانسجاماً مع هذه الفقرة من الدستور العراقي، تم إنشاء دائرة العلاقات الخارجية لإقليم كردستان العراق في عام ٢٠٠٦. وحتى الآن وخلافاً لظاهر المادة التي سمحت بإنشاء مكتب تمثيلي للإقليم في سفارات الحكومة العراقية في جميع أنحاء العالم، فقد قامت نحو ٥٠ قنصلية ومكتب وسفارة ومكاتب تمثيلية للمنظمات الدولية وغيرها تم إنشاءها في الإقليم، لكن لا يبدو أن الدستور يتضمن هذا النص، بالإضافة إلى ذلك ووفقاً لأحكام الدستور، تم إنشاء ١٤ مكتباً تمثيلاً للإقليم في دول مختلفة، تعمل تحت إشراف إدارة العلاقات الخارجية للإقليم، وعلى الرغم من هذه الصلاحيات، لا بد من الاعتراف بأن الفيدرالية العراقية اتجهت نحو البنية الإقليمية الكونفدرالية بموافقة الدستور أكثر من النظام الفيدرالي الكلاسيكي. وأهم الصلاحيات الخاصة أو خارج نطاق الفيدرالية الممنوحة لإقليم كردستان باعتبارها المنطقة الفيدرالية الوحيدة في العراق هي أن يكون لديه قوات عسكرية خارج القوات المسلحة العراقية كالشرطة وقوات الأمن الأخرى، وما إلى ذلك. وهذا المؤهل محدد في الفقرة ٥ من المادة ١٢١. ويتم الاعتراف بوزارة البشمركة ومنظمة انتخابات الإقليم والقوات العسكرية الأخرى لكردستان بناء على هذه السلطة القانونية، وتشمل القوات العسكرية الإقليمية فقط القوات البرية وتمتلك أسلحة خفيفة. ورغم أن هذه السلطة غير مسبوقه عملياً.<sup>١٢</sup>

الفرع الثالث: نظام تشريعي غامض المبادئ الحاكمة للنظام الفيدرالي هي الاستقلال والمشاركة. وانطلاقاً من مبدأ الاستقلال تتمتع الوحدات المكونة للحكومة الاتحادية بالاستقلالية والحكم الذاتي في إدارة شؤونها، وانطلاقاً من مبدأ المشاركة تشارك جميع هذه الوحدات في إدارة شؤونها على المستوى الكلي. والآن يجب أن نرى إلى أي مدى تم مراعاة هذين المبدأين المهمين في الحكومة الفيدرالية العراقية. ويلزم وجود دولتين على الأقل لتشكيل حكومة اتحادية، بينما في العراق حالياً يتم تشكيل إقليم كردستان فقط كوحدة اتحادية. وهذا أمر غير مسبوق في العالم، إلا ما حصل في السودان ضمن دستور ٢٠٠٥، فهو شبيه بالحالة العراقية.

**المطلب الثاني: صلاحيات السلطة الاتحادية والأقاليم في دستور ٢٠٠٥م**

أن العراق قد نشأ نظامه الاتحادي الفيدرالي بعد الاحتلال الأمريكي لهذا البلد وتحول من نظام دكتاتوري استبدادي مركزي وبشدة يتحكم فيه رجل واحد الى دولة ديمقراطية اتحادية، وبهذا يجب أن يكون كما الدول الفيدرالية الأخرى التي نشأت فيها النظم الفيدرالية وتكون للسلطات الاتحادية قوة أكثر من الولايات حيث تحرص الحكومة الاتحادية على الاحتفاظ بالقدر الأكبر من الصلاحيات التي كانت تتمتع بها سابقاً، وكما هو المفترض أن يكون في الدولة العراقية. فهل نجد ذلك حاصل في هذا البلد ولنتعرف على ذلك سوف نتناول هذا المطلب في ثلاثة فروع وهي الفرع الأول سنتناول فيه الصلاحيات الحصرية للسلطة الاتحادية، أما الفرع الثاني سنتحدث فيه الصلاحيات المشتركة للسلطة الاتحادية والأقاليم أما الفرع الأخير سنبين فيه الصلاحيات الحصرية للأقاليم وكما سيأتي:

الفرع الأول: الصلاحيات الحصرية للسلطة الاتحادية قد تؤثر طريقة تكوين الاتحادات الفيدرالية على طابع توزيع السلطات بها<sup>١٣</sup> وبمقتضى ذلك أن يحدد الدستور الاتحادي، على سبيل الحصر المسائل، التي تدخل في اختصاص السلطات المركزية (الفيدرالية)، وتلك التي تدخل في اختصاص السلطات التابعة للولايات في صلب الدستور الفيدرالي. ١٤ يثير دستور العراق لعام ٢٠٠٥م، إشكالية توزيع الاختصاصات بين سلطة الاتحاد وسلطات الإقليم، والذي تضمنها الباب الرابع منه ويدوره يحدد الدستور مسؤولية السلطات الاتحادية في الحفاظ على وحدة العراق فقد نصت المادة (١٠٩) (تحافظ السلطات الاتحادية على وحدة العراق وسلامته واستقلاله وسيادته ونظامه الديمقراطي الاتحادي) ١٥ غير أن هذه المادة أغفلت مسؤولية مجالس المحافظات والأقاليم في الحفاظ على وحدة وسلامة أراضي الدولة العراقية، وهي مسؤولية كان ينبغي أن تكون أيضاً ضمن مسؤوليات مجالس المحافظات والأقاليم. ١٦ وهي مسؤولية تقع بشكل كبير على عاتقها، كما وحدت المادة (١١٠) الاختصاصات الحصرية للسلطات الاتحادية بفقراتها التسعة بالشكل الآتي:)

١. رسم السياسة الخارجية والتمثيل الدبلوماسي والتفاوض بشأن المعاهدات والاتفاقيات الدولية، وسياسات الاقتراض والتوقيع عليها وإبرامها ورسم السياسة الاقتصادية والتجارية الخارجية السيادية.
٢. وضع سياسة الأمن الوطني وتنفيذها بما في ذلك إنشاء قوات مسلحة وإدارتها لتأمين حماية وضمان امن حدود العراق والدفاع عنه.
٣. رسم السياسة المالية والكمركية، وإصدار العملة، وتنظيم السياسة التجارية عبر حدود الأقاليم والمحافظات في العراق، ووضع الميزانية العامة للدولة، ورسم السياسة النقدية وإنشاء البنك المركزي، وإدارته.
٤. تنظيم أمور المقاييس والمكاييل والأوزان.
٥. تنظيم أمور الجنسية والتجنس والإقامة وحق اللجوء السياسي.
٦. تنظيم سياسة الترددات البنوية والبريد.
٧. وضع مشروع الموازنة العامة والاستثمارية.
٨. تخطيط السياسات المتعلقة بمصادر المياه من خارج العراق، وضمان مناسيب تدفق المياه اليه وتوزيعها العادل داخل العراق وفقاً للقوانين والأعراف الدولية.

٩. الإحصاء والتعداد العام للسكان. وينتقد الفقه هذا الأسلوب لما يتضمنه من مخاطر وصعوبات مهما كان الدستور دقيقاً وواضحاً في تحديد الاختصاصات، فلا بد أن تستجد قضايا لم يكن المشرع قد تناولها، منها قد يكون سبباً لإثارة خلافات من شأنها أن تؤثر على وحدة واستقرار الدولة الفيدرالية.<sup>١٧</sup> ولتدرك النقص الموجود في هذه الطريقة فقد أسندت بعض الدساتير الفيدرالية بالتنظيم، الاختصاص من جميع المسائل التي لم يرد بشأنها النص إلى السلطات الفيدرالية.<sup>١٨</sup> هنا نلاحظ أن الدستور العراقي في هذه المواد اخذ بمبدئ حصر الصلاحيات للسلطات الاتحادية أما سلطات الأقاليم لم يحصر اختصاصاتها، وتكون الأولوية لدستور الأقاليم والمحافظات الغير منتظمة في إقليم وذلك يضعف الدولة المركزية. كذلك نلاحظ أنه لم يفرق بين الإقليم والمحافظات التي لا تشكل إقليم حيث أن هناك إقليم له دستوره وهناك محافظة لا تنتمي الى إقليم تكون أدارتها لا مركزية والنظامين مختلفين.

الفرع الثاني: الصلاحيات المشتركة للسلطة الاتحادية والأقاليم تلجأ أغلب الدساتير الفيدرالية الى جانب تحديد اختصاصات أحد مستوى السلطات أو كلاهما الى تحديد اختصاصات مشتركة بينهما، كما أن المادة (١١٤) من الدستور العراقي الدائم لعام ٢٠٠٥م، جاءت متضمنة الاختصاصات المشتركة التي يتم من خلالها التعاون ما بين السلطات الاتحادية وسلطات الأقاليم بفقراتها السبعة<sup>١٩</sup> بالشكل الآتي:

١. إدارة الكمارك بالتنسيق مع حكومات الأقاليم والمحافظات غير المنتظمة في إقليم. وينظم ذلك بقانون.
٢. تنظيم مصادر الطاقة الكهربائية الرئيسية وتوزيعها.

٣. رسم السياسة البيئية لضمان حماية البيئة من التلوث والمحافظة على نظافتها. بالتعاون مع الأقاليم والمحافظات غير المنتظمة في إقليم.
  ٤. رسم سياسات التنمية والتخطيط العام.
  ٥. رسم السياسة الصحية العامة بالتعاون مع الأقاليم والمحافظات غير المنتظمة في إقليم.
  ٦. رسم السياسة التعليمية والتربوية العامة بالتشاور مع الأقاليم والمحافظات غير المنتظمة في إقليم.
  ٧. رسم سياسة الموارد المائية الداخلية وتنظيمها بما يضمن توزيعاً عادلاً لها، وينظم ذلك بقانون<sup>٢٠</sup>، أن نص الدستور على الاختصاصات المشتركة ما بين مركز الاتحاد وإقليمه قد خلف نوع من المشاكل المستقبلية، وفي حالة الخلاف بينهما تكون الأولوية لقانون الأقاليم والمحافظات غير المنتظمة في إقليم<sup>٢٠</sup> ويبدو مما سبق بأن دستور العراق الدائم، قد حاول توسيع صلاحيات الأقاليم والمحافظات غير المنتظمة في إقليم في مقابل تحديد اختصاصات الحكومة المركزية الاتحادية وأياً كانت الطريقة التي تتبعها الدولة الفيدرالية في توزيع الاختصاصات، فإن المسائل التي تهم الدولة بأسرها، أي تلك التي تدخل في نطاق الصالح العام، تكون من اختصاصات الحكومة الاتحادية (الفيدرالية)<sup>٢١</sup> وفقاً للمادة (١٢٢) التي تنص على (أولاً) تتكون المحافظات من عدد من الأقضية والنواحي والقرى.
- ثانياً/ تمنح المحافظات التي لم تنتظم في إقليم الصلاحيات الإدارية والمالية الواسعة، بما يمكنها من إدارة شؤونها على وفق مبدأ اللامركزية الإدارية، وينظم ذلك بقانون.

ثالثاً/ يُعد المحافظ الذي ينتخبه مجلس المحافظة، الرئيس التنفيذي الأعلى في المحافظة، لممارسة صلاحياته المخول بها من قبل المجلس. رابعاً/ ينظم بقانون، انتخاب مجلس المحافظة، والمحافظ، وصلاحياتها.

خامساً/ لا يخضع مجلس المحافظة لسيطرة أو إشراف أية وزارة أو أية جهة غير مرتبطة بوزارة، وله مالية مستقلة.

كيفية دمج الأقاليم والمحافظات غير المنتظمة بإقليم وإعطائها الصلاحيات غير الحصرية في المادة (١١٥) ويتم الإشارة إلى قوانين المحافظات وهل للمحافظة إمكانية إصدار القوانين حتى تكون لها الأولوية. فهذا اللغز الذي وقع فيه الدستور العراقي يجب أن يصار إلى تعديله. وكان من المفترض على المشرع الدستوري العراقي الانتباه إلى هذا الخطأ وإن يفرق بين الأقاليم والمحافظات غير المنتظمة في إقليم<sup>٢٢</sup>

الفرع الثالث: الصلاحيات الحصرية للأقاليم بمقتضى هذه الطريقة تكون اختصاصات الولايات والأقاليم هي الأصل واختصاصات السلطات الفيدرالية هي استثناء، ويتفق هذا الأسلوب مع الظروف التاريخية التي ولدت فيها فكرة الدولة الفيدرالية فيه تغليب لمظهر الاستقلال الذاتي للولايات تجاه السلطات الفيدرالية<sup>٢٣</sup> وجاء في المادة (١١٥) من الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥م، على (أن كل مالم ينص عليه في الاختصاصات الحصرية للسلطات الاتحادية، يكون من صلاحية الأقاليم والمحافظات غير المنتظمة في إقليم، والصلاحيات الأخرى المشتركة بين الحكومة الاتحادية والأقاليم، تكون الأولوية فيها لقانون الأقاليم والمحافظات غير المنتظمة في إقليم في حالة الخلاف بينهما). وكذلك الفقرة الثانية من المادة (١٢١) نصت على أن (يحق لسلطة الإقليم، تعديل تطبيق القانون الاتحادي في الإقليم في حالة وجود تناقض أو تعارض بين القانون الاتحادي وقانون الإقليم بخصوص مسألة لا تدخل في الاختصاصات الحصرية للسلطات الاتحادية) أن من المأخذ على هذه الطريقة أنها يمكن أن توسع من اختصاصات السلطات المحلية على حساب السلطات الاتحادية، لأن كل مالم ينص عليه من اختصاصات السلطات الاتحادية، سيكون بالتأكيد من اختصاصات السلطات المحلية<sup>٢٤</sup> أن عمل دستور العراق لعام ٢٠٠٥م، على توسيع اختصاصات الأقاليم بشكل كبير على حساب السلطات الاتحادية، وجاء هذا الأمر مخالف للنظام في الدول الفيدرالية التي نشأت وتكونت من دولة بسيطة حيث كانت تميل إلى تقوية سلطة المركز، على حساب الحكومة المحلية<sup>٢٥</sup> فإن هذا الأسلوب قد يقود مستقبلاً العديد من المنازعات في الاختصاص بين السلطة الفيدرالية والأقاليم خاصة في ضوء الصياغة الغامضة التي تكتنف بعض نصوص الدستور.

## المبحث الثاني: نقاط القوة والضعف في النظام الفيدرالي العراقي ومستقبل النظام

أن من أهم العوامل المؤثرة على وحدة العراق بعد عام ٢٠٠٥، والتي تأثرت بعدة عوامل لدور الفيدرالية، يمكن ذكرها كما يلي<sup>٢٦</sup>:

١. الهوية الطائفية: بعد الإطاحة بنظام صدام حسين في عام ٢٠٠٣، ظهرت توترات طائفية واضحة في العراق. وفي عام ٢٠٠٥، تم تشكيل الحكومة العراقية الجديدة، والتي استحدثت نظاماً فيدرالياً يمنح المحافظات صلاحيات أوسع. وقد أدت هذه الهيكلية الفيدرالية إلى تعزيز الانقسامات الطائفية في البلاد وتعزيز التمييز الطائفي.

٢. الانفصالية الكردية: في إقليم كردستان العراق، توجد حكومة إقليمية قوية وشبه مستقلة. وقد أدى تعزيز الحكم الذاتي للأكراد ومطالبهم بالاستقلال إلى زيادة التوترات بين إقليم كردستان والحكومة المركزية، وهو أمر يهدد وحدة الدولة العراقية. مثل ما حصل بتاريخ ٢٥/٩/٢٠١٧ في الاستفتاء على الاستقلال من الدولة العراقية، وفشل الاستفتاء لأسباب عديدة.
٣. التدخل الخارجي: حدث تدخل خارجي كبير في الشؤون العراقية بعد عام ٢٠٠٥، سواء من قبل القوات الأمريكية التي كانت تحتل العراق أو من قبل الدول المجاورة والجهات الإقليمية الأخرى. هذا التدخل الخارجي أدى إلى زيادة التوتر والتدخل في الشؤون الداخلية للعراق، وتأثرت وحدة الدولة العراقية بسبب ذلك.

### **المطلب الأول: نقاط القوة للنظام الفيدرالي العراقي**

النظام الفيدرالي العراقي يعتبر واحداً من أنماط الحكم المتبعة في العراق بعد الإطاحة بالنظام السابق في عام ٢٠٠٣. وفيما يلي نقاط القوة لنظام الفيدرالية العراقي:

١. التمثيل والشمولية: يمنح نظام الفيدرالية العراقية الفرصة للمناطق العرقية المختلفة للمشاركة في صنع القرار والإدارة الذاتية، مما يعزز التمثيل والشمولية لمختلف المكونات العراقية.
٢. الحفاظ على الوحدة الداخلية: يمكن أن يساعد النظام الفيدرالي في العراق في الحفاظ على الوحدة الداخلية من خلال توفير مرونة في تلبية احتياجات المناطق المختلفة وتعزيز التعاون والتضامن بينها.
٣. حل النزاعات المحلية: يمكن أن يساهم النظام الفيدرالي في حل النزاعات المحلية من خلال تخصيص صلاحيات واسعة للحكومات المحلية والإقليمية، مما يساعد في إدارة القضايا المحلية بشكل أفضل وتخفيف التوترات.<sup>٢٧</sup>
٤. أن الدستور الدائم لسنة (٢٠٠٥) من أفضل الدساتير التي مر بها العراق من حيث الحريات وضمانات حقوق الإنسان، وعلى الرغم من السلبات، أن باب الحقوق والحريات احتوى على المواد (١٤ الى ٤٦) وقد وزعت هذه المواد على فصلين، الفصل الأول الحقوق (١٤ الى ٣٦) وكان عبارة عن الحقوق المدنية والسياسية المواد (١٤ الى ٢١)، والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية من (٢٢ الى ٣٦). والفصل الثاني الحريات (٣٧ الى ٤٦).
٥. أول دستور منع إسقاط الجنسية العراقية بتحريمه إسقاط الجنسية عن العراقي بالولادة.
٦. توحيد الهوية الوطنية.
٧. عامل استقرار.
٨. توحيد الجماعات القومية والسلالية والدينية واللغوية المختلفة في المجتمع.
٩. الفصل بين السلطات والمشاركة الديمقراطية.
١٠. المشاركة للمواطنين المحليين في الشؤون الإقليمية.
١١. الحكم الذاتي المحلي للمجموعات العرقية والدينية.
١٢. الاندماج في المجتمع الفيدرالي.
١٣. صهر العناصر الاجتماعية والدينية والإثنية والجغرافية المختلفة ضمن الدولة الأم.
١٤. إقامة روابط وثيقة بين الحكام والمحكومين في إطار عملية المشاركة في النظام السياسي.

### **المطلب الثاني: نقاط الضعف للنظام الفيدرالي العراقي**<sup>٢٨</sup>

سنتناول في هذا المطلب نقاط ضعف النظام الفيدرالي العراقي وما ينتج عنه ومعوقات نجاح سياسات وحدة الدولة في العراق وكما يأتي: أولاً: التوترات الإقليمية: قد يؤدي النظام الفيدرالي في العراق إلى زيادة التوترات الإقليمية، حيث يمكن أن تنشأ صراعات حول توزيع السلطة والموارد بين الحكومة المركزية والحكومات المحلية. ثانياً: القوى الخارجية: قد يستغل بعض اللاعبين الخارجيين الهشاشة الأمنية والسياسية في العراق ويؤثرون على النظام الفيدرالي والعلاقات بين المناطق المختلفة، مما يؤدي إلى زيادة التوترات والصراعات. وفي الحقيقة، كان العراق تجربة صعبة للأمريكيين، وكانت لهذه الصعوبة إعاقة لخططهم واقتضت منهم زيادة الاهتمام بخصوصيات العراق. وان التعامل مع القضية العراقية لا يمكن تعاملهم معها بمعزل عن القضايا والمصالح والصراعات غير المحسومة الأخرى بالشرق الأوسط، فهناك العديد من الترابط المعقد بين قضايا

العراق وبين الصراع العربي الإسرائيلي، وإيران، والحاجة لإصلاحات اقتصادية وسياسية، والتطرف والإرهاب.<sup>٩</sup> ثالثاً: توزيع الموارد: قد تواجه الحكومات المحلية صعوبة في توزيع الموارد بشكل عادل وفعال، وقد يؤدي ذلك إلى انعدام العدالة الاجتماعية وتفاقم العداء بين المناطق المختلفة. والأهم من ذلك هو أن إقليم كردستان قد شدد على كامل حقوقه بالإدارة والتحكم في الموارد الطبيعية من الثروة النفطية والغازية التي سوف تكشف عنها التنقيبات الجديدة دون أن يكون للحكومة الاتحادية أي دور في ذلك؛ مما يوفر لإقليم كردستان مصدراً مستقلاً للتمويل بالمقابل لذلك لا يحق للمحافظات الأخرى المنتجة للنفط والغاز، كالبصرة وميسان وذي قار، أن تحصل عليه، إذ تودع إيرادات النفط المنتج من تلك المحافظات ضمن حسابات الحكومة الاتحادية. رابعاً: الإدارة المعقدة: قد تواجه الحكومة المركزية صعوبة في إدارة العلاقات بين المناطق المختلفة وتحقيق التنسيق السياسي والاقتصادي والأمني بينها، مما يزيد من تعقيد الإدارة العامة للبلاد. وإذا أخذنا هذه العلاقة المؤسساتية غير المكتملة بين الحكومة الاتحادية وحكومة إقليم كردستان سوف يظهر أمامنا احتمالان لذلك وهما:

١. استمرار هذه العلاقات بينهما بعكس العلاقة الدستورية الغير متوازنة والمحافظه على التعامل التفضيلي مع حكومة إقليم كردستان.
  ٢. زيادة وتحسين مستوى التعاون المابين حكوماتي وتوازن القوى المطلوب لضمان استقرار الدولة العراقية الفيدرالية.
- خامساً: الانقسامات السياسية والإقليمية: قد يؤدي نظام الفيدرالية إلى تعميق الانقسامات السياسية والإقليمية في العراق، حيث قد ينشأ صراع على السلطة والموارد بين المناطق المختلفة، وهذا يمكن أن يعرقل تحقيق وحدة الموقف العراقي وتشكيل الرؤية الوطنية المشتركة.
- سادساً: الصعوبات في التنسيق والتكامل: قد يواجه نظام الفيدرالية العراقي صعوبات في تحقيق التنسيق والتكامل بين المناطق المختلفة، وهذا يمكن أن يؤثر على قدرة العراق على توحيد مواقفه وعمله كدولة واحدة على الساحة الدولية. أن المادة (٢٢) من الدستور كانت مثاراً للجدل الذي حصل حيث أشارت إلى: "تكون السلطة التنفيذية الاتحادية، من رئيس الجمهورية، ومجلس الوزراء، تمارس صلاحياتهما وفقاً للدستور والقانون" أي أنها لم تضع فاصل يوضح ويحدد بلا جدل صلاحيات رئيس الجمهورية وصلاحيات مجلس الوزراء ورئيسه، مما يفتح باباً واسعاً أمام الكثير من الاجتهادات وتفسيرات تميل إلى هذا الطرف أو ذاك.<sup>١٠</sup> سابعاً: التحديات الأمنية: يمكن أن يكون للتهديدات الأمنية والصراعات الداخلية تأثير سلبي على وحدة العراق وقدرته على تحقيق تكامله الداخلي والخارجي. ثامناً: وهناك أسباب أخرى تعتبر من النقاط المهمة تؤدي الى ضعف الدولة العراقية أو تفككها ومنها:

١. اختلاف صلاحيات السلطة التنفيذية على المحافظات والإقليم.
٢. اختلاف سريان التشريعات الاتحادية على المحافظات غير المنتظمة في إقليم وعلى إقليم كردستان.
٣. سريان تعليمات الوزارات الاتحادية على المحافظات وضعف سريانها أو عدم سريانها بتاتاً على الإقليم الكردي.
٤. قوة رقابة السلطات الرقابية ومنها البرلمان على المحافظات غير المنتظمة في إقليم وضعف تلك الرقابة في إقليم كردستان.
٥. يحق لإقليم كردستان إصدار التشريعات وعكس ذلك نجده في المحافظات الأخرى فهي ممنوعة من إصدار التشريعات، وإنما تلتزم حرفياً بالتشريعات الاتحادية.

٦. اعتماد المعيار الجغرافي الذي أسست له الولايات المتحدة في التقسيم العراقي.
  ٧. لعدم إنشاء مجلس الاتحاد فيسبب ذلك في عدم تمثيل أي أعضاء لا للمحافظات العراقية ولا لإقليم كردستان.
- هذه النقاط تعكس العديد من التحديات والفرص التي يمكن أن تواجه النظام الفيدرالي العراقي. ويجب ملاحظة أن هذه النقاط قد تختلف في الواقع وتعتمد على الظروف السياسية والاجتماعية والاقتصادية في العراق.

## الاستنتاجات والتوصيات

أهمية الفيدرالية في الدول يمكن أن تختلف من دولة إلى أخرى وتعتمد على الوضع السياسي والاجتماعي والتاريخي لذلك البلد. كما يمكن أن تواجه الفيدرالية أيضاً تحدياتها الخاصة، بما في ذلك صراع السلطة بين الحكومة المركزية والوحدات المحلية، واحتمال حدوث انشقاقات وتركيز السلطة في الوحدات المحلية، فضلاً عن المشاكل المالية والإدارية التي قد تنشأ عن النظام الفيدرالي.

بشكل عام، يمكن استخدام الفيدرالية في الدول كحل لإدارة التنوع السياسي والعنقي والثقافي والاقتصادي. وفقاً للاحتياجات والظروف الخاصة بكل دولة، يمكن أن تختلف أهمية وتطبيق الفيدرالية، وفي بعض البلدان قد يكون هناك بديل آخر مثل نظام لا مركزية السلطة ومركزية السلطة. وأيضاً يمكن للفيدرالية أن تساعد في الحفاظ على وحدة البلاد بالطرق التالية:

١. توزيع السلطات: من أهم سمات الفيدرالية هو توزيع السلطات بين الحكومة المركزية والوحدات المحلية. ومن خلال تخصيص جزء من الصلاحيات للوحدات المحلية، هناك فرصة للشعب للمشاركة في عملية صنع القرار. وهذا يمكن أن يساعد في تعزيز الشعور بالمشاركة والهوية الوطنية في الوحدات المحلية، ونتيجة لذلك، يساعد في الحفاظ على وحدة البلاد وتقليص الفجوات بين الناس.
٢. الحفاظ على التنوع الثقافي والعربي: قد تواجه الدول ذات التنوع الثقافي والعربي العالي تحديات في الحفاظ على وحدة البلاد. ومن خلال إسناد الصلاحيات إلى الوحدات المحلية، تمنحها الفيدرالية القوة والقدرة على السعي للحفاظ على هويتها الثقافية والعرقية وتعزيزها. وهذا يمكن أن يساعد على منع الشعور بالتهديد والتمييز بين المجموعات المختلفة وعلى وحدة البلاد.
٣. حل النزاعات السياسية: في العديد من الدول، يمكن أن تصبح الخلافات والنزاعات السياسية تهديداً لوحدة البلاد. تسهل الفيدرالية عملية حل النزاعات السياسية من خلال إسناد صلاحيات اتخاذ القرار إلى الوحدات المحلية. يمكن للوحدات المحلية اتخاذ القرارات وفقاً لاحتياجاتها ورغباتها مما يساعد على منع الصراعات والصراعات بين المجموعات المختلفة.
٤. التفاعل والتعاون: يمكن أن توفر الفيدرالية فرصة للتفاعل والتعاون بين الحكومة المركزية والوحدات المحلية. ومع توزيع السلطات والصلاحيات، تزداد الحاجة إلى التعاون والتفاعل بين هذين المستويين الإداريين. وهذا التعاون والتفاعل يمكن أن يساعد في تعزيز التواصل والوحدة بين الحكومة المركزية والوحدات المحلية، ونتيجة لذلك، يصبح من الضروري الحفاظ على وحدة البلاد.

## التوصيات

١. تعديل المادة (٩٣) وإضافة صلاحيات الرقابة السابقة على القوانين قبل إصدارها من السلطة التشريعية وإضافة صلاحية المصادقة على المعاهدات.
٢. إلغاء المادة (١١٠) وحصر صلاحيات الأقاليم فقط وإلغاء المادة (١١٥) والفصل بين صلاحيات الأقاليم، والمحافظات الغير منتظمة بإقليم.
٣. تعديل المادة (١١٦) وإلغاء المقطع الأخير (ومحافظات لامركزية وإدارات محلية). كون النظام الإداري يختلف عن النظام الاتحادي.
٤. تعديل المادة (١٢٣) وعدم تفويض الصلاحيات الاتحادية للمحافظات أو الأقاليم.
٥. تعديل المادة (١٣٠) ومراجعة تلك القوانين من قبل المحكمة الاتحادية لإلغاء أو تعديل ما هو مخالف الدستور.
٦. إضافة مادة صريحة وإجراءات معينة في إقالة رئيس الجمهورية.
٧. إضافة مادة دستورية بجعل المصادقة على المعاهدات والرقابة السابقة على القوانين بيد المحكمة الاتحادية العليا.
٨. تشكيل الأقاليم الفيدرالية موازية لإقليم كردستان العراق. تتمتع هذه المناطق بحقوقها وصلاحياتها الخاصة وتدير بعض القضايا بشكل مستقل. وحسب ما ينص الدستور الفيدرالي.
٩. التوزيع العادل للسلطة والموارد

## المصادر

١. احمد، عبد الجبار. (٢٠٠٥م). التحولات الديمقراطية في العراق - القيود والفرص، بغداد: الناشر مركز البحوث للأبحاث.
٢. الأسعد، نور. (٢٠٠٥م). تمهيد حول الفيدرالية، بيروت: إصدارات المعهد الديمقراطي الوطني.
٣. جعفر، صباح صادق. (٢٠١١م). الدستور ومجموعة القوانين الأقاليم والمحافظات، بغداد: المكتبة القانونية.
٤. الجواري، القاضي فتحي. (٢٠٠٥م). الفيدرالية كنظام سياسي ومدى ملائمتها للعراق الجديد دراسات عراقية دستورية، المعهد الدولي لحقوق الإنسان.
٥. رأفت، محمود. (٢٠١٦م). الكتاب السنوي للمنظمة العربية للقانون الدستوري ٢٠١٥-٢٠١٦.
٦. الرحمه، أكثم. (٢٠٢٢م). رؤية دستورية على النظام العراقي بعد ٢٠٠٣م. إيران: انتشارات فذك، مطبعة إحسان.
٧. رشيد، ياسر. (٢٠١٨م). أثر اللامركزية الإدارية على وحدة الدولة - رسالة ماجستير - جامعة الشرق الأوسط.
٨. شاكر، فرح. (٢٠٢١م). النظام الفيدرالي في العراق، النشأة، والأداء، والأهمية، بيروت: مركز الرافدين للحوار، ص ١١.
٩. شبوط، محمد عبد الجبار. (٢٠٠٧م). خطوات في بناء الدولة الحديثة مجلة المواطن والتعايش، ع ١، بغداد: مركز وطن للدراسات بغداد.
١٠. شيحا، إبراهيم عبد العزيز. (د.ت). النظم السياسية والقانون الدستوري، الإسكندرية: منشأة المعارف.
١١. صابر، محي الدين. (١٩٦٣م). الحكم المحلي وتنمية المجتمع في الدول النامية، مركز تنمية المجتمع في العالم العربي.
١٢. عطوان، خضر عباس. (٢٠٠٩م). استعادة العنف صحيفة الزمان، ع ٣٣٢١. السنة الثانية عشر، بغداد.

١٣. العمال، عبد الخالق. (٢٠٠٩م). الفيدرالية الواقع والطموح، عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع.
١٤. العنكي، حسن. حميد، طه. (٢٠١٠م). العراق بين اللامركزية الإدارية والفيدرالية، أبو ظبي: مركز الإمارات للدراسات والبحوث.
١٥. القصار، طارق محمد طيب. والطائي، طارق محمد ذنون. (٢٠٠٩م). اثر العامل الخارجي في المواطنة، مجلة دراسات إقليمية، ع١٣، جامعة الموصل: مركز الدراسات الإقليمية، ٢٠٠٩.
١٦. مرزة، إسماعيل. (٢٠٠٤م). مبادئ القانون الدستوري والعلوم السياسية، النظرية العامة في الدساتير، بغداد: دار الملاك، ط ٣.
١٧. مولود، محمد عمر. (٢٠٠٩م). الفيدرالية وإمكانية تطبيقها كنظام سياسي. بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر.
١٨. ناهي، أحمد عبد الله. (٢٠٠٧م). دراسة ناقدة لدستور جمهورية العراق. شباط: نشرة شؤون عراقية مركز الدراسات العراقية، ع١٨٤.
١٩. هماوندي، محمد. (٢٠٠٢م). الفيدرالية والحكم الذاتي واللامركزية الإدارية الإقليمية، أربيل: مؤسسة موكرياني للطباعة والنشر.
٢٠. واتس، رونالد. (١٩٧٠م). الفيدرالية والمجتمعات متعددة الثقافات. أوتاوا: هيئة الأعلام الكندية.

Chandler, W. (1987), 21. Federalism and political parties, Federalism and the role of the state.H. Bakvis and W.

Munch,U.Meerwalat,K.(2006) ," characteristics of federalism" , Information politischen Bildung, 2002/275

21. Bermeo, N.G, (2002)

22. "the Import of ustitutions", Journal of Democracy, Vol.13, No.2.

١. Chandler, W. (1987), Federalism and political parties, Federalism and the role of the state.H. Bakvis and W. chandler. Toronto, University of toronto press. pp.149-170
٢. Bermeo, N.G, (2002), "the Import of ustitutions", *Journal of Democracy*, Vol.13, No.2.
٣. Munch,U.Meerwalat,K.(2006) ," characteristics of federalism" , *Information politischen Bildung*, 2002/275
٤. احمد، عبد الجبار . (٢٠١٣م). الفيدرالية واللامركزية في العراق، ورقة سياسات، بغداد: مؤسسة فريديش ايبيرت، ص ٥٣.
٥. العنبيكي، حسن. حميد، طه. (٢٠١٠م). العراق بين اللامركزية الإدارية والفيدرالية، أبو ظبي: مركز الإمارات للدراسات والبحوث، ص ٦٩.
٦. صابر، محي الدين. (١٩٦٣م). الحكم المحلي وتنمية المجتمع في الدول النامية، مركز تنمية المجتمع في العالم العربي، ص ٤٩؛ الرحمه، أكرم. (٢٠٢٢م). رؤية دستورية على النظام العراقي بعد ٢٠٠٣م. إيران: انتشارات فدك، مطبعة إحسان، ص ٣٩.
٧. رأفت، محمود. (٢٠١٦م). الكتاب السنوي للمنظمة العربية للقانون الدستوري ٢٠١٥-٢٠١٦، صص، ٢٩٧-٢٩٨؛ الرحمه، أكرم. مصدر سابق، ص ٣٩.
٨. صابر، محي الدين. مصدر سابق، ص ٥٠؛ الرحمه، أكرم. مصدر سابق، ص ٤٠.
٩. الأسعد، نور. (٢٠٠٥م). تمهيد حول الفيدرالية، بيروت: إصدارات المعهد الديمقراطي الوطني، صص: ٣-٤.
١٠. رأفت، محمود. مصدر سابق، صص ٢٩٧ - ٢٩٨؛ الرحمه، أكرم. مصدر سابق، ص ٤١.
١١. مولود، محمد عمر. (د.ت). الفيدرالية وإمكانية تطبيقها كنظام سياسي (العراق نموذجاً)، أربيل: المؤسسة موكرياني للطباعة والنشر، ص ٧٤.
١٢. Poguntke, T. (1993), *Alternative politics: The German Green party*, Edinburgh, Edinburgh University press. P. 15.
١٣. واتس، رونالد. (٢٠٠٦م). الأنظمة الفدرالية، الفهرسة الكندية لبيانات المطبوعات، طبعة خاصة، ترجمة: عالي برهومه، ومها بسطامي، ومها تكلا، كندا، ص ٤٦.
١٤. مرزة، إسماعيل. (٢٠٠٤م). مبادئ القانون الدستوري والعلوم السياسية، النظرية العامة في الدساتير، بغداد: دار الملاك، ط ٣، ص ١٨٩.
١٥. جعفر، صباح صادق. (٢٠١١م). الدستور ومجموعة القوانين الأقاليم والمحافظات، بغداد: المكتبة القانونية، ص ٣٥.
١٦. احمد، عبد الجبار. مصدر سابق، ص ١٣.
١٧. مرزة، إسماعيل. مصدر سابق، ص ١٨٩.
١٨. مولود، محمد عمر. مصدر سابق، ص ٢٣٨.
١٩. دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥م المادة (١١٤)
٢٠. العمال، عبد الخالق. (٢٠٠٩م). الفيدرالية الواقع والطموح، عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع، ص ٥٦.
٢١. شيحا، إبراهيم عبد العزيز. (د.ت). النظم السياسية والقانون الدستوري، الإسكندرية: منشأة المعارف. ص ١٨٨.
٢٢. الرحمه، مصدر سابق، صص ١٧٣ - ١٧٤.
٢٣. هماوندي، محمد. (٢٠٠٢م). الفيدرالية والحكم الذاتي واللامركزية الإدارية الإقليمية، أربيل: مؤسسة موكرياني للطباعة والنشر، ص ١٢٥.
٢٤. الجواري، القاضي فتحي. (٢٠٠٥م). الفيدرالية كنظام سياسي ومدى ملاءمتها للعراق الجديد دراسات الإنسان، ص ١٢.
٢٥. ناهي، أحمد عبد الله. (٢٠٠٧م). دراسة ناقدة لدستور جمهورية العراق، نشرة شؤون عراقية مركز الدراسات العراقية، ٢٠٠٧، ص ٣٧.
٢٦. شبوط، محمد عبد الجبار. (٢٠٠٧م). خطوات في بناء الدولة الحديثة مجلة المواطنة والتعايش، ع ١، بغداد: مركز وطن، ص ٨٢.
٢٧. عطوان، خضر عباس. (٢٠٠٩م). استعادة العنف، صحيفة الزمان، ع ٣٣٢١، السنة الثانية عشر، بغداد صص ١٥ - ٢٨.
٢٨. القصار، طارق محمد طيب. والطائي، طارق محمد ذنون. (٢٠٠٩م). اثر العامل الخارجي في المواطنة، مجلة دراسات اقليمية، ١٣ع، جامعة الموصل: مركز الدراسات الاقليمية، ٢٠٠٩، صص ٧٩-٨٠.
٢٩. شاکر، فرح. (٢٠٢١م). النظام الفيدرالي في العراق، النشأة، والأداء، والأهمية، بيروت: مركز الرافدين للحوار، ص ١١. ص ١٩٠.
٣٠. رشيد، ياسر، (٢٠١٨م). اثر اللامركزية الإدارية على وحدة الدولة- رسالة ماجستير - جامعة الشرق الأوسط. ص ٦٤.